الكلية	العلوم الاسلامية
القسم	الفقه واصوله
المادة باللغة الانجليزية	
المادة باللغة العربية	اخلاقيات المهنة
المرحلة الدراسية	4
اسم التدريسي	طيبة يحيى فاضل
عنوان المحاضرة باللغة الانجليزية	Conditions of Profession in Islam
عنوان المحاضرة باللغة العربية	شروط المهنة في الإسلام
رقم المحاضرة	3
المصادر والمراجع	أخلاقيات وآداب مهنة التدريس الجامعي المؤلفان: سعادة حمدي سويدان، عبد الواحد حميد الكبيسي
	أخلاقيات العمل المؤلف: د. مهدي صالح مهدي السامرائي
	أخلاقيات المهنة المؤلف: مجموعة من المتخصصين

محتوى المحاضرة

المحاضرة الثالثة

شروط المهنة في الإسلام

إن ضوابط ممارسة العمل المهني والوظيفي هي في الحقيقة أحكام شرعية يلزم المسلم التخلق بها، وتتمثل هذه الشروط فيما يلي:

الشرط الأول: أن يكون العمل مشروعًا:

فيجب أن يكون العمل بذاته والهدف منه غير محرم شرعا، فالطيب الحلال هو الأساس الذي يقوم عليه طلب الرزق، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ} [البقرة:١٧٢].

وعن جابر قال: ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ)).

ويحرم اكتساب المال بالغش؛ كالتطفيف في الكيل ونحوه، قال سبحانه: {وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ. الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُواْ عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ. وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ} [المطففين: ١ ــ ٣].

الشرط الثاني: أن يكون نافعًا:

فالهدف من الوظيفة أن ينفع الإنسان نفسه، ومجتمعه، ووطنه، فعن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله : ((عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ: فَمَنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: يَعْمَلُ بِيَدِهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ...)).

والنفع أبوابٌ كثيرة؛ منها الاجتماعي، والاقتصادي، والأخلاقي، ولا خير في وظيفة لا نفع فيها، فضلاً عن كونها ضارّة؛ والضرر يشمل: الضرر المعنوي، والأخلاقي، والحسِّي.

الشرط الثالث: إبرام العقد والوفاء به:

شرع الإسلام العقد بين العامل وصاحب العمل على وجهِ التراضي وانتفاء الغرر؛ وذلك لضبط العملِ، وضمانا للحقوق والواجبات، وقد ألزمت الشريعة المتعاقدَينِ الوفاء ببنود العقد، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ} [المائدة:١].

والعقد: ((هو اتفاق يتعهد بمقتضاه الطرفان: بأن يعمل أحدهما (العامل) عند الآخر (صاحب العمل) مقابل أجر معلوم)).

الشرط الرابع: أن لا يؤدي العمل إلى أمر محرم:

فمن شروط العمل أن لا يؤدي إلى أمر محرم؛ فربما يكون العمل في أصله مشروعا، لكنه يؤدي إلى ارتكاب محرم، فيصبح العمل محرما لأجل ذلك، مثل: جمع العنب أو بيعه لمن يجعله خمرًا، والعمل في الأندية والملاهي المحرمة، وبيع السلاح لمن يحارب المسلمين أو يهدد أمن بلادهم واستقرارها.

كما حرم الإسلام كل عمل يؤدي إلى إهلاك العامل أو إلحاق الضرر به، وذلك من باب حفظ الضروريات الخمس وحمايتها، وهي: الدين، والنفس، والعقل، والمال، والنسل، فكل عمل يخلُّ بتلك الضروريات أو يؤثر عليها سلبا يعد عملا محرما في الشرع.

الشرط الخامس: احترام العامل ومعاملته معاملة لائقة:

يجب على صاحب العمل أن يتجنب السخرية ممن يعمل تحت يده، أو احتقاره، أو التجسس عليه؛ فشأن ذلك أن يؤدي بالعاملين إلى سوء حالتهم المعنوية، وبالتالي التهاون بالعمل المسند إليهم ــ بعمد أو بغير عمد ــ بما يؤثر على قدرتهم على العطاء والإنجاز.

قال سبحانه: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا} [الأحزاب:٥٨].

وعن أبي نَضْرة عن رجل من أصحاب النبي أنه قال: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى)).

ولنا الأسوة في رسول الله وهو يعامل عماله بل خدمه، فعن أنس بن مالك قال: ((خَدَمْتُ النَّبِيَّ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي أُفٍّ وَلَا لِمَ صَنَعْتَ؟ وَلَا: أَلَّا صَنَعْتَ)).

فالعامل أيا كان مستواه التعليمي أو المهني أو الاجتماعي له شأن مهم وأثر بالغ في حياة المجتمع؛ لذا ينبغي حفظ كرامته الإنسانية، واجتناب كل تصرف يتضمن مهانة أو تحقيرا له.

أخلاقيات المهنة

توطئة

من كمال ديننا الإسلامي وشموليته لكل المجالات تأكيده على أخلاقيات المهنة، سواء كانت هذه الأخلاقيات بين الإنسان وربه كالإخلاص، والتوكل، واليقين، أو بين الموظف ومن يتعامل معه من زملائه أو رؤسائه أو المراجعين مثل: العدل، والصدق، العفة، والتعاون، والمبادرة،...إلخ وبهذا وردت النصوص الشرعية من الكتاب والسنة التي أوجبت على المسلم أن يسلك السلوك الأخلاقي في حياته كلها.

تعريف أخلاقيات المهنة:

((هي: مجموعة القيم والنظم المحققة للمعايير الإيجابية العليا المطلوبة في أداء الأعمال الوظيفية والتخصصية، وفي أساليب التعامل داخل بيئة العمل، ومع المستفيدين، وفي المحافظة على صحة الإنسان، وسلامة البيئة)).

أهمية دراسة والتزام أخلاقيات المهنة:

تجلت الحاجة إلى دراسة أخلاقيات المهنة وتدريسها على المستوى الأكاديمي بعد أن سيطر العلم على مقاليد الأنشطة الحياتية، وفجر منها سياسات وآليات ومنتجات لم تخطر على البال قبل، ثم بعد أن انفتح العالم عبر الفضائيات وشبكات الاتصالات؛ فصارت الحاجة داعية لدراسة أخلاقيات المهنة بعناصرها الأربعة: العامل، وصاحب العمل، والمستفيد، والمجتمع.

- **أما العامل: فقد ازدادت حاجته إلى خلق الرحمة، والإحسان، والرعاية، بعد أن استغني عن الأيدي البشرية في بعض المهن والوظائف؛ باتباع نظام المكينة والآلة، ومع دخول الآليات الخطرة والمعقدة، فضلا عن تضحية العامل بالابتعاد أهله ووطنه؛ فانتشرت الهجرة للعمل.**
- **وصاحب العمل: ازدادت حاجته إلى خلق الصدق، والأمانة، والمبادرة، ملاحقةً للتطور السريع، فلا مكان لمتكاسل.**
- **والمستفيد: ازدادت حاجته إلى خلق الإتقان، والنصح، واللياقة، بعد أن تعددت المنتوجات وتشابهت أشكالها وتفاوتت قيمها وقيمتها، وازدادت الإجراءات المتبعة.**
- **والمجتمع: ازدادت حاجته إلى خلق التعاون، والعلم، وحسن السمعة، نظرا لارتباط نسبة الصادرات بحسن السمعة الإنتاجية، والإتقان؛ التي لا تكون إلا باتباع القواعد العلمية مع تعاون العاملين والمؤسسات للصالح العام.**